

في نفسها محيية واجب بان لا يزاع في ان هي الانصاف غير هي وجود الصفة
لكن في الانصاف بها متوقفة على هي وجود الصفة لان هي وجود الانصاف
متوقفة على تحققها وتحققها متوقفة على هي وجودها وتعالى ان يتعد ان هي
الانصاف بان غير متوقفة على هي وجودها فان هي وجودها والتعدور عن الغاور
لا يتوقفا على هي وجودها متوقفة لانها فان امتنع وجودها متوقفة لانها
لها عين او نوعات شرط لم يصح ذلك في هي الصدور عن الدواع ان المتحقق
للصفة الحادثة ان كان ذاتها او شيئا من لوازمها وان لم يصح اوجهها
بلا مرجح لان نسبة الذات ولو زعمنا الصدور الحادث في ذلك الوقت او قبل
على الدواع فكما جاز صدق الحادث في ذلك الوقت جاز صدق قبله في وقت
في ذلك الوقت في وجهه لاجازته بلا مرجح وان كان المتحقق للصفة الحادثة وصفا
اخر محتملا فنشغل الكلام في متحقق ذلك الوصف الحادث في غير السن وان كان
المتحقق للصفة الحادثة شيئا غير ذاته وغير شئ من لوازمه وغير وصفه اخر
حدث كان الواجب معتقده في صفة الحادثة السبب منفصل وكل واحد من
هذه الاقسام في المصغر عن كل واحد من الوجوده الاربع اما على
الاول فبما يقال ان شئ لا يتحقق عن غيره ولكن لا يلزم من عدم انفعالها
عن الغير ان لا يجوز تغير صفاتها فانه يجوز ان يقتضيه ذات صفات متعاقبة
كل واحدة منها حشر وطرا بانها هي الاخر فلا يتحقق عن غير بل يتحقق

عن ذاته

عن ذاته فان المتحقق يحدث صفة بعد ذاته اخر الاخر ذاته وامتناع الافعال
عن ذاته على هذا الوجه واما على الثاني فبما يقال في كل ما يصح انصافه
به شئ فهو صفة كما لم يصح انصافه لو ضاع عنها كان انصافا فانه ان يكون المتحققها
نفسا اذا لم يكن للصفة الذاتية حلقا واما اذا كان صفا لها فلا يلزم انصافه
فانه يجوز ان يقتضيه ذاته شئ صفات متعاقبة كل واحد منها محيية في وقت
للتعلق الارادة بان في ذلك الوقت والحال وحلقا لا يزال فيكون الكمال مطورا
وحيث لا يضمن تلك الصفات المتعاقبة لا يتناول كل واحد من تلك الصفات
المتعاقبة يجب ان يكون صفة كما ان فتعدروا ان الصفة انما يلزم انصاف
خلوه في صفة الكمال لانها تتناول في ذاته ان يكون كونه الصفة صفة كما
مشروطا بحضور ذلك الوقت الذي انصافها بها فلا يلزم ان يكون صفة الوقت
عن تلك الصفة عند انقضاء وقتها انصافا وان حصل ان كل واحد من الصفات
المتعاقبة ان كان عند وقتها المتخصص بها ولا يكون تلكا عند انقضاء وقتها
بل الكمال هو الصفة التي هي بعد ما وهو متصف بها واما على الثالث فبما يقال
الملازمة ممنوعة لانها لا تلزم ان لا يصح انصافه شئ حدث لصح انصافه به لان
امكان الانصاف بالصفة الحادثة لا يتوقف على امکان الصفة الحادثة لم يكن
امكان الانصاف بالصفة الحادثة فبما ان الصفة الحادثة ضرورية في انصاف
الحدث في قبل الوقت في عليه وامكان الصفة الحادثة لم يتحقق في الاصل لان